



حكومة الوحدة الوطنية
ديوان وزارة الاقتصاد والتجارة

التاريخ: 15 / 11 / 1446 هـ
الموافق: 11 / 17 / 2025 م
الرقم الإشاري: 2830.1.5

السيد / مدير عام مصلحة الجمارك

الموضوع: تنفيذ العمل بقرار

تحية طيبة وبعد،،،

نشير إلى،،، قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (42) لسنة 2025م بشأن إقرار حكم بالاستيراد والتصدير.

والحافا،،، لكتابنا رقم (5 - 1 - 1306) المؤرخ بـ 08 / 04 / 2025م بشأن التعليق الجزئي للقرار رقم (42) لسنة 2025م.

واستنادا،،، على كتاب السيد / محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (5/1211) المؤرخ بـ 29 / 06 / 2025م.

عليه،،، يطلب منكم العمل بالقرار رقم (42) لسنة 2025م بشأن إقرار حكم بالاستيراد والتصدير المرفق بكتابنا هذا، ونفيذكم بإلغاء كتابنا رقم (5 - 1 - 1306) المؤرخ بـ 08 / 04 / 2025م المشار إليه أعلاه، على أن يطبق القرار على كافة المنافذ والموانئ الليبية مع العمل على إيجاد آلية مناسبة لمعالجة الواردات التي في الموانئ أو في الطريق أو فتح اعتمادات لها قبل هذا التاريخ.

للأهمية يطلب التقيد والتنفيذ.

،،، وتفضلوا بقبول فائق عبارات الاحترام والتقدير،،،

،،، والسلام عليكم،،،

محمد علي الحويج
وزير الاقتصاد والتجارة



مسيرة السيد
المستشار العام
رئيس هيئة الرقابة الإدارية
رئيس ديوان المحاسبة
وزير المالية
أمين عام مجلس الوزراء
مدير إدارة الرقابة على الصادرات والتصدير
رئيس لجنة إدارة الائتماء العام للحرف التجارية والصناعات والزراعة
مدير إدارة المشتريات
رئيس لجنة إدارة الهيئة العامة لتشجيع الاستثمار وشؤون المخصصات
مدير مكتب التفتيش
الملك الدولي العام

أحمد / 30 / 06 / 2025م